





مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية تُصدرها كلية السلام الجامعة



الرقم الدولي للمجلة

(2522 - 3402)

ISSN - 2959555-X (Print)

ISSN - 29595541- (Electronic)

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74

العدد العشرون

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق: (2127) لسنة 2015 ميلادية آب ۱٤٤۷ هـ - ۲۰۲۵ م





مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية تُصدرها كلية السلام الجامعة





مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية تُصدرها كلية السلام الجامعة

> العدد ۲۰ آب - ۲۰۲۵ م

الرقم الدولي للمجلة (2522-3402) ISSN - 2959-555X (Print) ISSN - 2959-5541 (Electronic)

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74



حقوق النشر محفوظة

- الحقوق محفوظة للمجلة.
- -- الحقوق محفوظة للباحث من تاريخ تسليم البحث إلا في حالة تنازله خطياً.

﴿ وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيرَى اللّهُ عَمَلَكُم وَرَسُولُه وَ وَرَسُولُه وَ وَاللّهُ وَاللّه وَاللّه وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَلِمِ الْغَيْبِ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَلِمِ الْغَيْبِ وَالشّهَدةِ فَيُنْبِعُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ وَالشّهَدةِ فَيُنْبِعُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

[التوبة: ١٠٥]

١-اسم المجلة: مجلة السَّلام الجامعة

٢-اختصاص المجلة: العلوم الإنسانية والتطبيقية

٣-جهة الاصدار: كلية السَّلام الجامعة

٤-الموقع الالكتروني: www.alsalam.edu.iq

ه – البريد الالكتروني: journal@alsalam.edu.iq

٦- رابط المجلة على موقع المجلات الأكاديمية العراقية:

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74

المراجعة اللغوية:

أ.م.د. سعيد عبد الرضا خميس / اللغة العربية
 الأستاذ طارق العاني / اللغة الإنكليزية

الاشراف الطباعي والالكتروني:

أ.م.د. يوسف نوري حمه باقي

لغة النشر:

اللغة العربية، اللغة الإنكليزية

التحكيم العلمي:

البحوث التي تقبل للنشر في المجلة تعرض على أساتذة خبراء متخصصين تختارهم هيأة تحرير المجلة

مجالات التوزيع:

جمهورية العراق، والدول العربية، والدول الأجنبية على سبيل التبادل الثقافي والعلمي

مصادر التمويل: ذاتية

رقم الإيداع في المكتبة الوطنية: (2127) لسنة 2015 ميلادية الرقم الدولي للمجلة: (3402 - 2522)

ISSN- 2959-555X (Print) / ISSN- 2959-5541 (Electronic)

المُورِينِ المُؤرِدِينِ السَّالِمِ الجامعة السَّالِم الجامعة الحَامِينِ الحَامِ

(رئيس التحرير:)

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثيعمد الكلة

(نائب رئيس التحرير

أ.د. صبيح كرم زامل موسى الكناني
 معاون العميد للشؤون العلمية

مدير التحرير:

أ.م. د. أحمد عباس محمد/ التخصص: فلسفة أصول الدين
 قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية/ كلية السلام الجامعة

هاتف مدير التحرير: ٥٧٧١٠٠٤

الله الجامعة الله الجامعة الله الجامعة الله الجامعة الله الجامعة الله المجامعة الله المجامعة الله المجامعة الله المحامة المحامة الله المحامة المحامة

هيئة تحرير مجلة كلية السلام الجامعة

- الأستاذ الدكتور عبد السلام بديوي يوسف الحديثي / Professor Dr. Abdul Salam Badiwi Yousef Al-Hadithi
 الأستاذ الدكتور عبد السلام الجامعة / رئيس التحرير
 - ۲. الأستاذ الدكتور صبيح كرم زامل موسى الكناني / Professor Dr. Sabih Karam Zamil Musa Al-Kanani
 إدارة تربوية معاون العميد للشؤون العلمية كلية السلام الجامعة / نائب رئيس التحرير
 - ٣. الأستاذ المساعد الدكتور أحمد عباس محمد / Assistant Professor Dr. Ahmed Abbas Mohamed
 فلسفة أصول الدين كلية السلام الجامعة / مدير التحرير
 - الأستاذ الدكتور محسن عبد علي الفريجي / Professor Dr. Mohsen Abdel Ali Al-Fariji
 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ العراق
 - ه. الأستاذ الدكتور كامل علي الويبة / Professor. Dr. Kamel Ali Al-Weba على الويبة كالسياد الدكتور كامل على السيا
 - الأستاذ الدكتور عبد الله بلحاج / Professor Dr. Abdullah Belhaj
 الأستاذ الدكتور عبد الله بلحاج المحتول عبد الله المحتول عبد المحتول عبد الله المحتول عبد المحتول عبد المحتول عبد الله المحتول عبد ال
 - ٧. الأستاذ الدكتور حنان صبحي عبد الله / Professor Dr. Hanan Sobhi Abdullah
 تخطيط ستراتيجي مركز البحوث / بريطانيا
 - الأستاذ المساعد الدكتور يوسف نوري حمه باقي / Assistant Professor. Dr. Yousef Noori Hama Baqi فلسفة في الشريعة الإسلامية فقه مقارن، قسم الشريعة كلية العلوم الإسلامية / جامعة بغداد
 - 9. الأستاذ الدكتور عبد الله هزاع علي الشافعي / Professor. Dr. Abdullah Hazza Ali Al-Shafi'i علم النفس الرياضي / كلية السلام الجامعة
 - ۱۰. الأستاذ الدكتور ماجد مطر عبد الكريم / Professor Dr. Majid Matar Abdel Karim کلية السلام الجامعة
 - ۱۱. الأستاذ الدكتور ردينة مطر عبد الكريم / Professor Dr. Rudina Matar Abdel Karim کلية السلام الجامعة
- 17. الأستاذ المساعد الدكتور إبراهيم راشد الشمري / Assistant Professor Dr. Ibrahim Rashid Al-Shammari
 - Assistant Professor. Anaid Thanwan Rustom / الأستاذ المساعد عنيد ثنوان رستم / ١٣ . ١٣ رئيس قسم المالية والمصرفية / كلية السلام الجامعة



كلمة العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله الطاهرين وصحبه أجمعين، وبعدُ:

بين يديك عزيزي القاريء، العدد العشرون من «مجلة السّلام الجامعة» التي نهضت كالعنقاء من بين الركام وليداً شرعياً جامعياً بين أخواتها المجلات العلمية التي تعتمد المستوعبات العلمية العالمية أحد أهم الجوانب في حساب المعدل التراكمي لتصنيف الجامعات والكليات في العالم. يحمل العدد بين طياته بحوثاً ودراسات من نتاج أساتذة الكلية وعدد من الباحثين من خارجها، تخص موضوعات تتعلق بتخصصات الكلية (العلمية والإنسانية) وهي تعالج موضوعات حيوية تتعلق بحياة الفرد والمجتمع بشكل علميّ منهجي، نرجو أن ينتفع منه المختصون والدارسون والمعنيون بالاختصاصات التي تنهض بها كلية السلام الجامعة، وطلبة الدراسات العليا وغيرهم داخل العراق وخارجه. ونرى من المناسب ونحن نصدر هذا العدد أن نقدّم شكرنا وتقديرنا العالي إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي على الدعم الذي قدّمه للتعليم الجامعي والمختصين إلى رفد المجلة والإسهام في أعدادها القادمة... ومن الله التوفيق والسداد وللعلم والعلماء الموفقية والازدهار، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي عميد الكلية

دليل المؤلفين

- ١. تنشر المجلة البحوث والدراسات التي تقع ضمن مجال تخصصها العلمي.
- ٢. أن يتسم البحث بالأصالة، والجدة، والقيمة العلمية، وسلامة اللغة، ودقة التوثيق.
- ٣. يمنح المؤلف الحقوق للمجلة بالنشر والتوزيع الورقي والإلكتروني، والخزن وإعادة استعمال البحث.
- أن يكون البحث مطبوعًا على الحاسوب بنظام Simplified Arabic على قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد وتزوّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية، ويمكن إرسال البحوث عبر بريد المجلة الإلكتروني.
 - ٥. أن لا يزيد عدد صفحات البحث عن (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم . (٨4)
 - ٦. يُكتب في وسط الصفحة الأولى من البحث ما يأتي:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية.
 - ب. اسم المؤلف باللغة العربية ودرجته العلمية، وشهادته، وجهة انتسابه.
 - ت. بريد المؤلف الإلكتروني.
 - ث. الكلمات المفتاحية.
 - ج. ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانكليزية، يوضعان في بدء البحث على أن لا يتجاوز الملخص الواحد (٢٥٠) كلمة.
 - يكتب عنوان البحث في وسط الصفحة بحجم خط (١٦) Bold .
 - ٨. يكتب اسم المؤلف في وسط الصفحة بحجم خط (١٢) Bold .

سياسة النشر

- 1. أن لا يكون البحث جزءًا من بحث سابق منشور، أو من رسالة جامعية قد نُوقِشَت، ويقدم الباحث تعهدًا بعدم نشر البحث أو عرضه للنشر في مجلة أخرى.
- ٢. يشترط لنشر الأبحاث المستلة من الرسائل والأطاريح الجامعية موافقة خطية من
 الأستاذ المشرف وفقًا للأنموذج المعتمد في المجلة
- ٣. يُبلغ المؤلف بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرًا واحدًا من تاريخ وصوله إلى هيأة التحرير.
- يلتزم المؤلف بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفقًا للتقارير المرسلة إليه، ومن
 ثم موافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة أقصاها (١٥) خمسة عشر يومًا.
 - ٥. لا يحق للمؤلف المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد النشر.
 - ٦. لا تُعاد البحوث إلى مؤلفيها سواء قبلت أم لم تُقبل.
 - ٧. يخضع البحث للتقويم السرّي من خبيرين لبيان صلاحيته للنشر.
- ٨. يدفع المؤلف أجور النشر البالغة (١٢٥.٠٠٠) مائة وخمسة وعشرين ألف دينار
 عراقي) من داخل العراق، و(١٥٠) دولارًا من خارج العراق.
 - ٩. يحصل المؤلف على نسخة من المجلة المنشور فيها بحثه.
 - ١٠. تعبّر البحوث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأى المجلة.
 - ١١. لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تخل بشرط من الشروط.
- 11. تلتزم المجلة بفهرسة ورفع البحوث التي تُنشر في المجلة في موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية، رابط الموقع:

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/

دليل المقوِّمين

- ١. يُرجى من المقوم قبل الشروع بالتقويم التثبت من كون البحث المرسل إليه يقع في حقل تخصصه العلمي لتتم عملية التقويم.
 - ٢. لا تتجاوز مدة التقويم (١٠) أيام من تاريخ تسلُّم البحث.
 - ٣. تذكر المقوم إذا كان البحث أصيلًا ومهم للدرجة تلتزم المجلة بنشره.
 - ٤. يذكر المقوّم مدى توافق البحث مع سياسة المجلة وضوابط النشر فيها.
- ٥. يذكر المقوّم إذا كانت فكرة البحث متناولة في دراسات سابقة، وتتم الاشارة إليها.
 - ٦. يحدّد مدى مطابقة عنوان البحث لمحتواه.
 - ٧. بيان مدى وضوح ملخص البحث.
 - ٨. مدى إيضاح مقدمة البحث لفكرة البحث.
 - ٩. بيان مدى عملية نتائج البحث التي توصل إليها الباحث.
 - ١٠. تجري عملية التقويم بنحو سري.
 - ١١. يُبلغ رئيس التحرير في حال رغب المقوّم في مناقشة البحث مع مقوم آخر.
- 11. تُرسل ملاحظات المقوِّم إلى مدير التحرير، ولا تجري مناقشات ومخاطبات بين المقوّم والمؤلف بشأن البحث خلال مدة تقويمه.
- 17. يبلغ المقوم رئيس التحرير في حال تبين للمقوم أن البحث مستل من دراسات. سابقة، مع بيان تلك الدراسات.
 - ١٤. يُحدد المقوّم العلمي بشكل دقيق الفقرات التي تحتاج إلى تعديل من المؤلف.
 - ١٥. تعتمد ملاحظات وتوصيات المقوّم العلمي في قرار قبول النشر وعدمه.

المُنْ المُنْ الله الماسة المُنْ المُ

أتعهد بنقل حقوق الطبع والتوزيع والنشر إلى مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

المُوالِينِ المُؤالِدِينِ السَّالِمِ الجامعة المُوالِدِينِ المُؤالِدِينِ المُؤالِدِينِ المُؤالِدِينِ المُؤالِد

تعهد الملكيّة الفكريّة

•••••	إني الباحث
	صاحب البحث الموسوم بـ(
	.(

أتعهد بأن البحث قد أنجزته، ولم يُنشر في مجلة أخرى في داخل العراق أو خارجه، وأرغب في نشره في مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

المُلْيِحِينَ اللهِ الله

عناوين البحوث المقدمة لمجلة الكلية العلمية

رقم الصفحة	عنوان البحث	الباحث	ت
٥٢ – ٢٩	نَوَادِرُ الإِمَامِ الشَّافِعِي فِي كِتَابِ نَوَادِرِ الفُقَهَاءِ للجَوهَرِي فِي بَابِ الخُدُودِ وَالجِنَايَاتِ وَالدِّيَّاتِ / دِرَاسَةٌ فِقهِيةٌ مُقَارَنَةٌ	أ.م.د. يوسف نوري حمه باقي الباحثة: طيبة عبد الرزاق صبار عبد الرزاق	,
1.2-08	الإجماع عند الأُصوليين نهاذج تطبيقية في كتاب «اختلاف الفقهاء» للإمام الطبري (ت٣١٠هـ)	أ.د. محمد جاسم محمد زويد	۲
172-1.0	أحكام المخنث بين الشريعة والقانون العراقي	أ.د. قصي سعيد أحمد الجبوري م.م. محمد إساعيل حسين جياد	٣
154-140	«العُجالة في حكم بيع العدَّة والأمانة» للشيخ العلامة إبراهيم بن حُسَيْن بن أَهمد بن مُحَمَّد بن احْمَد ابْن بيري زاده الحنفي (١٠٢٣هـ - ١٠٩٩هـ) دراسة وتحقيق	أ.د. عبد الكريم عبد الغني عبد الكريم أ.م.د. عبد الستار صالح هوبي	٤
Y • 7 - 1 £ 9	حقيقة النسخ في القرآن الكريم بين المثبتين والنافين	أ.م.د. محمود رجب محمد	٥
*** - * • V	حرية اعتناق الإسلام من غير المسلمين ووسطية الفكر الإسلامي / دراسة عقدية	أ.م.د. ياسين طه حسن شطب	٦
w1 · - ***	إنصافُ النّحاة بمنهجِهِم وبأسبابِ تقليلِ استشهادِهم بالقرآنِ والحديثِ النّبويِّ	أ.م.د. أحمد سعيد علوان	٧
* £ * - * 11	دور الوسائل التربوية في مجابهة الغلو والتطرف وفق المنظور القرآني	أ.م.د. هيفاء رزاق ناهي	٨
٤٠٤ – ٣٤٣	تاريخ التحولات السياسية في العراق ٢٠٠٣ - ٢٠١٥ وأثرها في العلاقات العراقية - الإسبانية	أ.م.د. ميساء لؤي عبد الله	٩

الله الجامعة الله الجامعة الله الجامعة الله المجامعة الله المحالة الله المحامعة المحامعة الله المحامعة المح

£ V • - £ • 0	آية حلف اليمين دراسة أصولية	أ.م.د. أنس سعد عبد الهادي العساف	١.
0.7 - £٧1	حالات وقف القسم في الميراث الإسلامي / الشك في وجود الوارث ونوعه انموذجا / دراسة فقهية مقارنة	أ.م.د. بشار صبيح محمد أ.م.د. باسم علي حسين أ.م.د. جلال عازل غزال	11
0£7 - 0.W	دور شبكات التواصل الاجتهاعي في اثارة نزعة الاستهلاك التفاخري لدى الجمهور دراسة مسحية لمستخدمي شبكات التواصل الاجتهاعي في مدينة بغداد للمدة من ٢٠٢٣/١٢/١ الى ٢٠٢٤/٤/١	م.د مجيد عبود فهد	14
0V £ - 0 £ V	دور المملكة العربية السعودية لدعم القضية الفلسطينية في عهد الملك فهد بن عبد العزيز (١٩٨٢ - ٢٠٠٥)	م.د. عبد الرحمن طارق عطيه	12
۵۷۵ – ۶۴۵	رسالة في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا﴾ للإمام ابن الصائغ محمد بن إبراهيم الحنفي (ت٢٠٦٦هـ) / دراسة وتحقيق	م. د. ثائر جلوي علوان	١٤
777 - 09V	اختِلَافُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي بَعضِ مَسَائِلِ المِيرَاث	م.د. بلال مجيد علي العبيدي	10
757 - 778	التقديم والتأخير عند الزركشي (ت٥٤٧هـ) في البرهان في علوم القرآن بين التركيب والدلالة	م.د. أنسام قتيبة يحيى	١٦
ጓ ለ٤ – ጓ٤٣	الحكماء وأثرهم في المجتمع المصري القديم ٣٢٠٠ - ١٧٧٨ ق.م / دراسة تاريخية	م.د. روزا زيدان خلف عكلة م.م. عبد اللطيف عائد عباس حسن التميمي	14
V1£ - 7/0	الفتوحات الإسلامية للهند في ضوء كتاب قصة الحضارة للمستشرق الأمريكي «ول ديورانت» / دراسة تحليلية نقدية	م.د. عبد الحميد طارق عطية	١٨
VT • - V10	الحِكَايةُ عِنْدَ الغُكْبَرِي (٢١٦هجرية)/ دِراسةٌ نَحْوِيَّةٌ دَلاليةٌ	م.م. غفران قاسم علوان	19
V07 - VT1	الهجرة غير الشرعية وآثارها في القانون الدولي العام	الباحثة: خديجة عبد الستار صادق سليهان	۲.

المُنْ الجَمْعَةُ اللهِ اللهُ اللهُ

VA £ - VOV	المخطط الاجتماعي والمدن الحضرية	م.م. أشواق قاسم توفيق حمودي	۲١
V9.A – VA0	عيوب أصول المحاكمات الجزائية	د. مهدي شريفي م.م. أحمد حسن صالح	**
A7A - V99	مشتملات الحكم الجزائي	م.م. عدي ذياب ضاري المعيني	77
۸٦٦ – ۸۲۹	أثر التحليل الاستراتيجي وفق مصفوفة SWOT في تعزيز الأداء الريادي	م.م. سارة شاكر حميد شاكر	7 £
۸۹۰ – ۸٦٧	الدور السياسي لحركة الإخوان المسلمون في مصر/ فترة الرئيس محمد مرسي انموذجًا	م.م. حسين صلاح الخرسان	70
177 - 179	مستوى استعمال الوسائل الحديثة في البحث العلمي لطالبات كلية التربية للبنات / قسم الجغرافية	م.م. هديل رحيم خضير م.م. رنا منير عبد الرزاق	**
907 - 975	مصطلح «كالكلمة الواحدة» / دراسة نحوية	م.م. نور غسان سليمان	**
974 - 908	الفساد الإداري وأثره على الاقتصاد العراقي بعد ٣٠٠٣م	م.م. علي حسين علي الجميلي	۲۸
1.1 9 49	الاختيارات الأصولية لابن الحاجب (ت٦٤٦هـ) في كتابه «منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل» في مسائل السُّنة / جمّعًا ودراسة	الباحث: مزاحم حمدي إبراهيم علي أ.م.د. أحمد عليوي حسين	79
1.0 1.11	نهاذج من ترجيحات ابن فرس (ت٩٧٠هـ) في سورة الأنفال في كتابه أحكام القرآن	الباحثة: هند وليد عبد الستار داود أ.م.د. إبراهيم جليل علي	۳.
1.4 1.01	نهاذج من اختيارات الإمام الدَّارَكي الفقهية / دراسة مقارنة	إعداد الباحثة: آلاء عادل علوان بإشراف: أ.م.د. أساء عبد الجبار عودة	٣١
1111.41	ترجيحات الإمام الصنعاني في كتابه سبل السلام / أحكام الطلاق إنموذجًا	الباحث: أسعد محمد توفيق إشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح	**
1177 - 1111	الفرائد شرح ملتقى الأبحر / دراسة وتحقيق (الأضحية أنموذجًا)	الباحثة: أسماء غازي عزيز حميد إشراف: أ.م.د. ضياء الدين حمزة إسماعيل	**
1101-1188	الاختيارات الفقهية للإمام البوشنجي في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل / نهاذج مختارة	إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح	٣٤

الله الجامعة الله الجامعة الله المحالة الله المحامعة الله المحالة الله المحامعة المحا

		·	
119 1109	هجر الزوجة في الفقه الإسلامي/ دراسة مقارنة	اعداد الباحث: محمد إسهاعيل حسين جياد آل عزيز	40
1717 - 1191	التَّعليلُ الصَّوتِيِّ عِندَ الكِرمَانِيِّ فِي تَفسِيرِ اللَّلَبَابِ / الهَمزُ أَنْمُوذَجًا	الباحث: عبد الجبار جاسم محمود إشراف: أ.د. محمد فرج توفيق حمود	44
1727 - 1717	القياس وأقسامه عند القاضي أبي يعلى الحنبلي (ت٤٥٨هـ) في كتابه العدة في أصول الفقه	الباحثة: بتول علاوي مطلك إشراف: أ.م.د. عبد الهادي محمود الزيدي	**
1778 - 1788	الاختيارات الأصولية لابن عقيل في حجية الأجماع الصريح من كتابه الواضح في أصول الفقه / نهاذج مختارة	الباحث: قيس تركي محمد إشراف: م. د. عمر نواف موسى	٣٨
1797 - 1770	الاختيارات الأصولية لابن إمام الكاملية في مسائل دلائل فعل النبي (ﷺ) وتعارضه	الباحثة: فاطمة ماجد حامد مطشر إشراف: أ.د. حيزومة شاكر رشيد	44
188 - 1898	الديانة الزرادشتية والتراث الآري المشترك / دراسة مقارنة في الرموز والطقوس الدينية	م.م. حسام الدين محمد سليان	٤.
177 1720	Metaphorical Layers and Symbolism in Robert Lee Frost's >After Apple Picking<	Asst. Lect. Sajjad Abdulkareem Naeem Asst. Lect. Mustafa Salim Mhawes	٤١



إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح



ملخص البحث

تناولت في بحثى الموسوم: (الاختيارات الفقهية للإمام البوشنجي في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل / نهاذج مختارة)، حياة الإمام البوشنجي باختصار وجعلته في تمهيد، وتطرقت في ستة مطالب لنهاذج من اختياراته الفقهية في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل، وفي كل مطلب ذكرت رأيه أولًا ثم الخلاف الفقهي والأدلة مع بيان القول الراجح مع بيان سبب الترجيح، نسأل الله التوفيق والسداد.

الكلمات المفتاحية: البوشنجي، فقه، أطعمة.

Research summary

In my research entitled: (The Jurisprudential Choices of Imam Al-Boushanji on Foods, What is Eaten and What is Not Eaten / Selected Examples), I briefly discussed the life of Imam Al-Boushanji and made it into an introduction. I touched on six topics with examples of his jurisprudential choices on foods, what is eaten and what is not eaten. In each topic, I mentioned his opinion first, then the jurisprudential disagreement and the evidence, with an explanation of the preferred opinion and an explanation of the reason for the preference. We ask God for success and guidance.

Keywords: Al-Bushanji, Jurisprudence, Foods.




المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فهذا بحث بعنوان: (الاختيارات الفقهية للإمام البوشنجي في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل / نهاذج مختارة)، جعلته في تمهيد وستة مطالب، في التمهيد تناولت حياته باختصار، وكل مطلب يتناول مسألة فقهية ذكرت رأيه أولا ثم الخلاف الفقهي والأدلة مع بيان القول الراجح مع بيان سبب الترجيح، نسأل الله التوفيق والسداد.

تمهيد: ترجمة البوشنجي

هو: إسماعيل بن عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجي الإمام أبو سعيد بن أبي القاسم نزيل هراة. قال الرافعي : إمام غواص، وقال عبد الغافر الفارسي شاب نشأ في عبادة الله تعالى مرضي السيرة والطريقة جار على منوال أبيه أبي القاسم البوشنجي الفقيه وهو فقيه مدرس مناظر ورع زاهد دخل نيسابور وحضر مجالس النظر فارتضاه الأئمة والفقهاء. وقال ابن السمعاني إمام فاضل غزير الفضل حسن المعرفة بمذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه جميل السيرة مرضي الطريقة كثير العبادة دائم الذكر خشن العيش قانع باليسير راغب في نشر العلم لازم للسنة، ورد بغداد حاجا فسمع من أبي على بن نبهان وأبي القاسم بن بيان الرزاز وغيرهما وسمع منه الحديث، ولد إسماعيل البوشنجي سنة إحدى وستين وأربعائة، وتوفي بهراة سنة ست وثلاثين وخمسائة. والبوشنجي بضم الباء بعدها واو ساكنة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون ساكنة ثم الجيم نسبة إلى بوشنج بلدة قديمة على سبعة فراسخ من هراة والنسبة إليها بوشنجي وعند المحدثين بالفاء والباء الموحدة من تحت، وهو مشهور عند الفقهاء بالبوشنجي وعند المحدثين بالخرجردي بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الجيم وسكون الراء وكسر الجيم وسكون الراء



إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر الباحثة: أزهار طارق جعفر بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح الأخرى وكسر الدال المهملة نسبة إلى خرجرد بلدة من بلاده بوشنج هراة (۱).

المطلب الأول: وقت ذبح العقيقة

العقيقة عند الشافعية ما يذبح عند حلق شعر المولود؛ لأن مذبحه يعق أي يشق ويقطع؛ ولأن الشعر يحلق إذ ذاك^(٢).

يرى البوشنجي رحمه الله أن العقيقة إن لم تذبح في السابع، ذبحت في الرابع عشر، وإلا ففي الحادي والعشرين (٣). وللفقهاء في هذه المسألة الأقوال الآتية:

القول الأول: لو ذبح الشاة بعد السابع أو قبله وبعد الولادة أجزأه وإن ذبحها قبل الولادة لم تجزه بلا خلاف بل تكون شاة لحم، والاختيار ألا تؤخر إلى البلوغ. وبه قال

⁽۱) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، دار هجر – القاهرة،١٩٩٢، ط ٢، ٧/ ٤٨، العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، سراج الدين ابن الملقن، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،١٩٩٧، ط ١، ص: ١، الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت٢٢٥هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليهاني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٢ م، ٥/ ٨٢.

⁽٢) ينظر: أسنى المطالب ١/ ٤٧٥.

الاختيبارات الفقهية للإمام البوشنجي في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل / نهاذج مختارة المنافعية (٢) والخنابلة (٣)، والزيدية (٤).

واستدلوا بها يأتى:

١. حديث سمرة رضي الله عنه، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال: «كل غلام رهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم سابعه»(٥).

٢. اتفاق العلماء على ذلك، نقله ابن قدامة المقدسي رحمه الله تعالى $^{(7)}$.

مجلة السلام الجامعة - مجلة فصلية محكمة للعلوم الانسانية تصدر عن كلية السلام الجامعة - العدد (٢٠) آب ٢٠٢٥

1147



⁽٢) المجموع ٨/ ٤٣١، روضة الطالبين ٣/ ٢٢٩، العزيز ١١٧/١٢.

⁽٣) الواضح في شرح الخرقي، المؤلف: نور الدين أبي طالب عبد الرحمن بن عمر بن أبي القاسم بن علي بن عثمان البصري الضرير، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر ببروت. ٣/ ٤١٧ .

⁽٤) شرح الأزهار ١٨١/١٨١.

⁽٥) سنن أبي داود، كتاب الضحايا، باب في العقيقة ٣/ ١٠٦ رقم ٢٨٣٧. والحديث صححه الحافظ ابن الملقن .ينظر: البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ١٠٨هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٢٤م، ٩/ ٣٣٤.

⁽٦) المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٢٦٠ هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي، رقم الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م. ١١/ ١٠٠٠. وينظر: الشرح الكبير على متن المقنع المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (المتوفى: ٢٨٢هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار ٣/ ٧٨٥.

إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر المحفود الباحثة: أزهار طارق جعفر المحفود المحف

القول الثاني: تجب العقيقة يوم السابع، ولا تجوز قبلها، فإن لم يذبح في اليوم السابع ذبح بعد ذلك متى أمكن فرضا. وبه قال الظاهرية (٢)، وإلى الفرضية ذهب الإمامية (٣).

قال ابن حزم: «العقيقة فرض واجب يجبر الإنسان عليها إذا فضل له عن قوته مقدارها. وهو أن يذبح عن كل مولود يولد له حيا أو ميتا بعد أن يكون يقع عليه اسم غلام أو اسم جارية. إن كان ذكرا فشاتان وإن كان أنثى فشاة واحدة»(٤).

واستدل الإمامية: بعد الاجماع المتردد أن العقيقة نسك وقربة بلا خلاف وإيصال منفعة إلى المساكين فيدخل في عموم قوله تعالى: ﴿وافعلوا الخيرِ ﴾ وما أشبه هذه الآية من الامر بالطاعات والقربات، وظاهر الامر في الشريعة يقتضى الوجوب (٥٠).

القول الثالث: إن العقيقة مباحة، من شاء فعلها، ومن شاء تركها، وليس عليه لوم، وبه قال الحنفية (٢).

الواضح في شرح الخرقي ٣/ ٤١٧.

⁽٢) المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (١) المتوفى: ٥٦٦هـ)، الناشر: دار الفكر [بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، ١١/ ٤٣٢.

⁽٣) الانتصار، ابن المرتضى ١٩/ ١٠، الروضة البهية ٤/ ٢٧.

⁽٤) المحلى ١١/ ٤٣٢.

⁽٥) الانتصار، ابن المرتضى ١٩/١٩.

⁽٦) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٧٨٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ٥/ ٢٩؛ اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، المؤلف: جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى: ٢٨٦هـ) المحقق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، الناشر: دار القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ٢/ ٢٣٨؛ تحفة الملوك، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد الله غماد الزاري (المتوفى: ٢٦٦هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر

١. ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (رضي الله عنه) قال: سئل رسول الله
 (صلى الله عليه وسلم) عن العقيقة فقال: «لا أحب العقوق، ومن ولد له مولود فأحب
 أن ينسك عنه»(١).

قال الكاساني: «وهذا ينفي كون العقيقة سنة؛ لأنه (صلى الله عليه وسلم) علّق العقّ بالمشيئة، وهذا إمارة الإباحة»(٢).

وعن أبي رافع (رضي الله عنه) أن الحسن بن علي (رضي الله عنهم) حين ولد، أرادت فاطمة أن تعق عنه بكبشين، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): «لا تعقي عنه، ولكن احلقي شعر رأسه، ثم تصدقي بوزنه من الورق في سبيل الله» ثم ولد حسين بعد ذلك، فصنعت مثل ذلك^(٣).

ودلالته ظاهرة فإنه نهى ابنته عن العقّ، وأمرها بالصدقة.

الرأي الراجح: ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من أن الأفضل أن تكون العقيقة سابع يوم الولادة، ولا حرج أن تكون قبله، أو بعده، والله تعالى أعلم .

المطلب الثاني: ما يجزئ عقيقةً من النَّعَم

يرى البوشنجي (رحمه الله) أن العقيقة لا تجزئ إلا من الغنم(٤)، وللفقهاء الأقوال

مجلة السلام الجامعة - مجلة فصلية محكمة للعلوم الانسانية تصدر عن كلية السلام الجامعة - العدد (٢٠) آب ٢٠٢٥

118.



الإسلامية [بيروت، ص: ٢٧٥.

⁽۱) مسند أحمد ۲/ ۱۹۳، حديث (۲۸۲۲)؛ المستدرك على الصحيحين ٤/ ٢٦٥، كتاب الذبائح، حديث (۷۹۵) وصححه.

⁽٢) ينظر: بدائع الصنائع ٥/ ٦٩.

⁽٣) مسند أحمد ٦ / ٣٩٢، حديث (٢٧٢٤٠)؛ والطبراني في المعجم الكبير ٣/ ٣٠، حديث (٣٠) وحسنه الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٥٧.

⁽٤) ينظر: نيل الأوطار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى:

إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر الباحثة: أزهار طارق جعفر الباحثة: أدم.د. إدريس إبراهيم صالح الآتية:

القول الأول: لا يجزئ من الأنعام غير الغنم، وبه قالت حفصة بن عبد الرحمن بن أبي بكر $^{(1)}$ ، وبه قال الظاهرية $^{(1)}$ ، وهو قول البوشنجى رحمه الله تعالى .

القول الثاني: العقيقة كالأضحية فيما يجوز ويمتنع، فتجزئ من الإبل والبقر أيضًا، وبه قال الحنفية (٣)، والمالكية (٤)، والشافعية (٥)، والحنابلة (٢)، والإمامية (٧)، والزيدية (٨).

استدل أصحاب القول الأول بأدلة منها:

لا نصّ للشافعي في ذلك، ولأن ذكر الشاة والكبش يدل على أنه يتعين الغنم

١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م، ٥/ ١٦٣

⁽١) ينظر: نيل الأوطار ٥/ ١٦٣.

⁽٢) ينظر: المحلى ٧/ ٥٢٣.

⁽٣) حاشية ابن عابدين، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ٦٢٦/٦.

⁽٤) أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»، المؤلف: أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧ هـ)، الناشر: دار الفكر، ببروت البنان، الطبعة: الثانية، ٢/ ٤٤.

⁽٥) ينظر: أسنى المطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (١) للتوفى: ٩٢٦هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، ١/ ٥٤٨،

⁽٦) ينظر: حاشية الروض المربع، شرح زاد المستقنع، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٧هـ)، الناشر: (بدون ناشر)، الطبعة: الأولى – ١٣٩٧هـ) هم ٢/٠٠/.

⁽٧) الحدائق الناضرة ٢٢/ ١٧٣.

⁽٨) شرح الأزهار ١١/ ٣٨٢.

الاختيارات الفقهية للإمام البوشنجي في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل / نهاذج مختارة المراكز الم

للعقيقة(١)، قال الشوكاني: «ولا يخفى أن مجرد ذكرها لا ينفى إجزاء غيرها»(٢).

قال ابن حزم (رحمه الله): «ولا يجزئ في العقيقة الا ما يقع عليه اسم شاة إما من الضأن واما من الماعز فقط، ولا يجزئ في ذلك من غير ما ذكرنا لا من الابل ولا من البقر الانسية ولا من غير ذلك ولا تجزئ في ذلك جذعة أصلا، ولا يجزى ما دونها مما لا يقع عليه اسم شاة، ويجزى الذكر والانثى من كل ذلك»(٣).

واستدل الجمهور: بها رواه أنس (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم): «يعق عنه من الإبل والبقر والغنم»(٤).

وهو حديث موضوع لا يصلح للاحتجاج به، قال الحافظ أبو الحسن الهيثمي (رحمه الله تعالى): «فيه مسعدة بن اليسع وهو كذاب» (٥٠).

والاستدلال الصحيح هو ما نصّ عليه الفقهاء من القياس على الأضحية، فإن العقيقة كالأضحية في غالب الأحكام.

الرأي الراجح: ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز العقيقة بالإبل والبقر والغنم، هو الراجح، لأن العقيقة من حيث العموم تأخذ أحكام الأضحية، والله تعالى أعلم.

مجلة السلام الجامعة - مجلة فصلية محكمة للعلوم الانسانية تصدر عن كلية السلام الجامعة - العدد (٢٠) آب ٢٠٢٥

1127



⁽۱) فتح الباري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ٩/ ٩٣٥.

⁽٢) نيل الأوطار ٥/ ١٦٣.

⁽٣) المحلي ٧/ ٣٢٥.

⁽٤) المعجم الصغير، المؤلف: سليهان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي أدار عهار – بيروت أعهان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ المحمود ١٥٠١، قال الطبراني عقبه: لم يروه عن حريث إلا مسعدة تفرد به عبد الملك بن معروف.

⁽٥) مجمع الزوائد ٤/ ٥٨.

إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر الباحثة: أزهار طارق جعفر الباحثة: أزهار طارق جعفر البراهيم صالح المطلب الثالث: حكم اللقاط

اللقاط نوع من أنواع الطيور يسمى أيضًا نقار الخشب وهو طائر قوى يعمل منقاره كأداة خرق للخشب وعضلات رقبته قوية شديدة، وجمجمة رأسه سميكة ومرنة على شكل سلك شائك، ومغطى بهادة لزجة يلتقط به الحشرات، وله أرجل قصيرة قوية، لا تشبه الأرجل النحيلة لمعظم الطيور فأرجله مثل الكهاشة تتعلق بمتانة بلحاء الشجر(۱). يرى البوشنجى رحمه الله أن اللقاط حلال أكله بكل أنواعه(۱).

وقيده أبو عاصم النهاش بها استثناه النص يعني ذا المخلب^(۱)، وأصله في حديث ابن عباس رضي الله عنها قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي خلب من الطير⁽¹⁾.

قال النووي: «قوله: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وفي رواية: كل ذي ناب من السباع فأكله حرام» المخلب: بكسر الميم وفتح اللام، قال أهل اللغة: المخلب للطير والسباع بمنزلة الظفر للإنسان. في هذه الأحاديث دلالة لمذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد وداود والجمهور أنه يحرم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير. وقال مالك: يكره ولا يحرم. قال أصحابنا، أي: الشافعية: المراد بذي الناب ما يتقوى به ويصطاد، واحتج مالك بقوله تعالى: قل لا أجد فيها أوحي إلي محرما الآية، واحتج أصحابنا بهذه الأحاديث.

⁽١) عجائب المخلوقات وغرائب الكائنات، منصور بن محمد الشريدة ص: ٢٣.

⁽٢) ينظر: المجموع ٩/ ٢٢.

⁽٣) ينظر: المجموع ٩/ ٢٢.

⁽٤) صحيح مسلم - كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان - باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ٦/ ٦٠ رقم ١٩٣٤.

الاختيارات الفقهية للإمام البوشنجي في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل / نهاذج مختارة المراكزي ا


قالوا: والآية ليس فيها إلا الإخبار بأنه لم يجد في ذلك الوقت محرما إلا المذكورات في الآية، ثم أوحي إليه بتحريم كل ذي ناب من السباع، فوجب قبوله والعمل به "(١).

الرأي الراجح: ما ذهب اليه جمهور الفقهاء هو الراجح لعموم النهي عن أكل كل ذي مخلب من الطير، والله تعالى أعلم.

المطلب الرابع: حكم أكل لحم الفيل

الفيل حيوان معروف^(۲)، له خرطوم طويل، يدفع به الطعام والماء إلى فمه، ويضرب به (^{۳)}، يرى البوشنجي رحمه الله تعالى أن أكله حلال (³⁾. وقد اختلف الفقهاء في حكمه إلى الأقوال الآتية:

⁽٤) ينظر: العزيز ١٢/ ١٢، النجم الوهاج في شرح المنهاج، المؤلف: كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار المنهاج (جدة)، المحقق: لجنة علمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٢م٩/ ٥٤٥، كفاية النبيه في شرح التنبيه، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: ١٧هـ) المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، م ٢٠٠٩، ١٣٥٨.



⁽۱) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٢٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي البيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، النووي ١٨/ ١٣٨. والبحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، (١٤٢٦ – ١٤٣٦ هـ) ١٢٦/ ٣٣.

⁽۲) ينظر: حياة الحيوان الكبرى، المؤلف: محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كال الدين الشافعي (المتوفى: ۸۰۸هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ٤٢٤ هـ ٢/ ٣٠٩.

⁽٣) حاشية الروض المربع ٧/ ١٩٨.

إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح القول الأول: أكله حلال مع الكراهة وبه قال مالك (١)، والظاهرية (٢)، وإليه ذهب البوشنجي رحمه الله تعالى.

واستدلوا بعموم قوله سبحانه وتعالى: القُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا (٣). وأنه ما جاء في تحريمه نصّ (١٠). ولأنه لا يعدو من الفيلة إلا الفحل المغتلم؛ كالإبل (٥).

واستدل البوشنجي رحمه الله تعالى بقوله: وما يتقوت بالطاهرات حلال بالإجماع إلا ما استثناه النص، وما يتقوت بالجيف حرام (٢).

و لأنه ذو ناب (⁽⁾، و كل شيء حلال إلا ما جاء نصّ بتحريمه بهذا جاء نصّ القرآن والسنن، ولم يأت في الفيل نصّ تحريم فهو حلال (⁽⁾).

جلة السلام الجامعة - مجلة فصلية محكمة للعلوم الانسانية تصدر عن كلية السلام الجامعة - العدد (٢٠) آب ٢٠٢٥

⁽۱) الشامل في فقه الإمام مالك، المؤلف: بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض، أبو البقاء، تاج الدين السلمي الدَّميريّ الدِّمْيَاطِيّ المالكي (المتوفى: ٥٠٨هـ)، ضبطه وصححه: أحمد بن عبد الكريم نجيب، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ١٢٠٢م ١/ ٣٦٣، الدر الثمين والمورد المعين، المؤلف: محمد بن أحمد ميارة المالكي، المحقق: عبد الله المنشاوي، الناشر: دار الحديث القاهرة، سنة النشر: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م ص: ١٣٤.

⁽٢) المحلي ٦/ ٥٦.

⁽٣) الأنعام: ١٤٥.

⁽٤) المحلي ٦/ ٧٢.

⁽٥) ينظر: العزيز ١٢/ ١٢٨، النجم الوهاج في شرح المنهاج ٩/ ٩٥، كفاية النبيه في شرح التنبيه، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: ٧١٠هـ)

المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، م ٢٠٠٩ ٨/ ٢٣٥.

⁽٦) النجم الوهاج ٩/٤٥٥.

⁽٧) شرح مختصر خليل للخرشي ٣/ ٣١.

⁽٨) المحلّى ٦/ ٧٢.

الاختيبارات الفقهية للإمام البوشنجي في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل / نهاذج مختارة المراكز ال

القول الثاني: حرمة أكله، وبه قال الحنفية (١)، والشافعية (٢)، والحنابلة (٣) والإمامية (١). واستدلو ا:

١. نهى النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أكل كل ذي ناب من السباع^(٥) وهو من أعظمها نابًا.

Y. ولأنه مستخبث فيدخل في عموم الآية المحرمة (Y).

الرأي الراجح: ما ذهب إليه الجمهور هو الراجح لقوة أدلتهم ووجاهتها، والله تعالى أعلم.

المطلب الخامس: السنّور الوحشي

السنور هو الهر والأنثى سنورة (٧)، يرى البوشنجي (رحمه الله تعالى) حِلَّ أكل السنور

⁽۱) ينظر: البناية شرح الهداية، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (المتوفى: ٥٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ١١/ ٣٨٥.

⁽٢) ينظر: بحر المذهب ١/ ٦٣، البيان في مذهب الإمام الشافعي، المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج الجدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ١/ ٧٩، الحاوي، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٥٥٠هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤، ١/ ٧٥.

⁽۳) الشرح الكبير ۱۱/۷۷.

⁽٤) جامع الشرايع، يحيى بن سعيد الحلي ص: ٣٨٠.

⁽٥) سبق تخريجه.

⁽٦) المغني ٩/ ٤٠٩، الشرح الكبير ١١/ ٧٧، حاشية الروض المربع ٧/ ١١٩،

⁽٧) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ) الناشر: دار المعارف الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، ٢/١٧.

إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح



وقد اختلف الفقهاء فيه إلى قولين:

القول الأول: الحِلّ، وهو وجه عند الشافعية (٢)، اختاره البوشنجي.

واستدلوا: بأن كل حيوان كان منه إنسي ووحشي اختص التحريم بالأهلي، كالحمار^(٣).

القول الثاني: الحرمة، وبه قال الحنفية (1)، وهو المذهب عند الشافعية (٥)، ومعتمد الحنابلة (٢)، والظاهرية (٧)، والإمامية (٨).

واستدلوا عل ذلك بها يأتي:

١. ما روى جابر رضي الله عنه «أن النبي (صَلَّى الله عَنْهِ وَسَلَّمَ) نهى عن أكل الهر $(^{9})$.

٢. وعن أبي الزبير قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الهرة وأكل ثمنها (١٠٠).

⁽١) المجموع ٩/٦.

⁽٢) البيان ٤/ ٥٠٢ .

⁽٣) البيان ٤/ ٢ . ٥، المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين ٣/ ٣٠.

⁽٤) بدائع الصنائع ٢/ ١٩٦ .

⁽٥) المجموع ٩/٤.

⁽٦) المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، أبو يعلى ٣٠ ،٣٠

⁽٧) المحلي ٧/ ٤٩٨.

⁽٨) مسالك الأفهام، الشهيد الثاني ١٧/ ٢٨.

⁽٩) سنن أبي داود اكتاب الأطعمة اباب ما جاء في أكل السباع ٤/ ٤١٩ رقم ٣٨٠٧، جامع الترمذي البواب البيوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم – باب ما جاء في كراهية ثمن الكلب والسنور 7/ 90 رقم ١٢٨٠ وقال الترمذي : هذا حديث غريب، وعمر بن زيد لا نعرف كبير أحد روى عنه غير عبد الرزاق .

⁽١٠) المستدرك على الصحيحين، كتاب البيوع ٢/ ٤٠ رقم ٢٢٤٦، وقال: صحيح على شرط

مجلة السلام الجامعة - مجلة فصلية محكمة للعلوم الانسانية تصدر عن كلية السلام الجامعة - العدد (٢٠) آب ٢٠٢٥

الاختيبارات الفقهية للإمام البوشنجي في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل / نهاذج مختارة المرافي ال

 $^{(1)}$. ولأنها تأكل حشرات الأرض فهي مستخبثة $^{(1)}$.

ولأن لها نابًا تتقوى به (٢).

الرأي الراجح: ما ذهب إليه جمهور الفقهاء إنّ الهر حرام وظاهره عدم الفرق بين الوحشي والأهلي، ويؤيد التحريم أنه من ذوات الأنياب.

المطلب السادس: حكم أكل العَقعق

العقعق ويقال له أيضًا القعقع: وهو طير ذو لونين أبيض وأسود، طويل الذنب، قصير الجناح، عيناه يشبهان الزئبق، صوته العقعقة، وهو الذي يقول غاق غاق^(٣).

يرى البوشنجي رحمه الله تعالى حرمة أكل العقعق (1). وللفقهاء فيه الأقوال الآتية: القول الأول: الحرمة، وهو الصحيح عند الشافعية (0)، وبه قال أحمد (7)،

مسلم ولم يخرجاه.

⁽١) المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين ٣/ ٣٠.

⁽٢) مسالك الأفهام، الشهيد الثاني ١٧/ ٢٨.

⁽٣) ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ الشربيني الشافعي (المتوفى: على حل ألفاظ فتح المعين، المؤلف: أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (المتوفى: ١٣١٠هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م ٢/ ٢٠٠، حاشية البجيرمي على الخطيب، المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ)، الناشر: مطبعة الحلبي، المطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م ٣/ ١٠.

⁽٤) ينظر: العزيز ١٣٦/١٢ .

⁽٥) ينظر: النجم الوهاج ٩/ ٥٥١، كفاية النبيه ٨/ ٢٣٧، حاشية البجيرمي على الخطيب ٤/ ٣٢١. (٦) ينظر: الشرح الكيم ١١/ ٧١، حاشية الدون الديم ٧/ ٤٣٣، منار السياف شرح الدليا،

⁽٦) ينظر: الشرح الكبير ١١/ ٧١، حاشية الروض المربع ٧/ ٤٢٣، منار السبيل في شرح الدليل، المؤلف: ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم (المتوفى: ١٣٥٣هـ) المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: السابعة ١٤٠٩هـ هــ ١٩٨٩م، ٢/ ٤٦٣.

إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح

والظاهرية (۱).

واستدلوا على ذلك بها يأتي:

١ - عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحرم الفأرة والعقرب والحديا والغراب والكلب العقور (٢).

وجه الدلالة: أنَّه (صَلَّى اللهُ عليه وسَلَّم) أباح قَتْلَ الغُراب بالحَرم، ولا يجوزُ قَتلُ صَيدٍ مأكولٍ في الحَرَم، والعَقْعَقُ نَوعٌ مِنَ الغِربانِ (٣).

٢ - بأنه يأكل الجيف (٤).

القول الثاني: الإباحة، وبه قال أبو حنيفة (٥)، وهو وجه عند الشافعية (٦). واستدلوا: بأنه يخلط العلف، فأشبه الدجاجة(٧).

⁽١) المحلي ٦/٥٧.

⁽٢) صحيح البخاري - كتاب بدء الخلق - باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم ٤/ ١٢٩ رقم ٤ المحرم وغيره قتله من الدواب في الحل رقم ٤ ١٣٩، صحيح مسلم - كتاب الحج - باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم ٤ / ١٧ رقم ١١٩٨ .

⁽٣) مطالب أولي النهى، المؤلف: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٤١٥هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ٦/ ٣١٠.

⁽٤) نَيْلُ الْمَارب بشَرح دَليلُ الطَّالب، المؤلف: عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني (المَتوفى: ١١٣٥هـ)، المحقق: الدكتور محمد سُليهان عبد الله الأشقر – رحمه الله – الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣ م ٢/ ٣٩٨.

⁽٥) ينظر: البناية ١١/ ٥٨٥، منحة السلوك في شرح تحفة الملوك ص: ٣٨٥.

⁽٦) ينظر: النجم الوهاج ٩/ ٥٥٠، كفاية النبيه ٨/ ٢٣٧، حاسية البجيرمي على الخطيب ٤/ ٣٢١. (٧) ينظر: البناية ١١/ ٥٨٥، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن على الطورى الحنفى القادرى (ت بعد ١١٣٨هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين،

الاختيارات الفقهية للإمام البوشنجي في الأطعمة وما يؤكل وما لا يؤكل / ناذج مختارة

القول الثالث: الكراهة، وبه قال أبو يوسف(١).

واستدلوا: بأنه ذو مخلب من الطير، ولأنه يأكل الجيف فيفسد لحمه (٢)

الرأي الراجع: القول بالتحريم هو الراجع لدلالة الحديث الصحيح، والله تعالى أعلم.

الخاتمة

للإمام للبوشنجي اختيارات فقهية أبان عنها البحث وهذا بيانها:

١ - العقيقة إن لم تذبح في السابع، ذبحت في الرابع عشر، وإلا ففي الحادي والعشرين،
 ومذهب الجمهور جواز ذلك مطلقًا.

٢- العقيقة لا تجزئ إلا من الغنم خلافا للجمهور من جوازها بالغنم وغيره.

٣- اللقاط (نقار الخشب) حلال أكله وفي المذهب الشافعي خلاف.


٤ - الفيل حلال أكله عند البوشنجي خلافاً للجمهور.

٥- السنور الوحشي حلال أكله عند البوشنجي خلافًا للجمهور.

٦ - العقعق أكله حلال خلافًا للجمهور.

الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ ٣/ ٣٦.

⁽٢) ينظر: البناية ١١/ ٥٨٥، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى: ٢١٦هـ) المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت البنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م ٢/٧٥



⁽١) ينظر: البناية ١١/ ٥٨٥.

إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر



المصادر والمراجع

١. أسنى المطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكى (المتوفى: ٩٢٦هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ. ٢. أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»، المؤلف: أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧ هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت النان، الطبعة: الثانية.

٣. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، المؤلف: أبو بكر (المشهور بالبكرى) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (المتوفى: ١٣١٠هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ٢/ ٤٠٠.

٤. الأنساب، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٢٦٥هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليهاني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.

٥. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن على الطوري الحنفى القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.

٦. البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، المؤلف: محمد بن على بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوى، الناشر: دار ابن الجوزى، الطبعة: الأولى، (۲۲۱ - ۲۳۲۱ هـ).

٧. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن

أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، الكاساني الحنفي (المتوفى: ١٤٠٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية،

٨. البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض – السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٩. بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير،
 المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى:
 ١٢٤١هـ) الناشر: دار المعارف الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٠. البناية شرح الهداية، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٥٥٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

١١. البيان في مذهب الإمام الشافعي، المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج [جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.

١٢. تحفة الملوك، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٣٦٦هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية البروت.

17. حاشية ابن عابدين، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

مجلة السلام الجامعة - مجلة فصلية محكمة للعلوم الانسانية تصدر عن كلية السلام الجامعة - العدد (٢٠) آب ٢٠٢٥

إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح ١٤. حاشية البجيرمي على الخطيب، المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ)، الناشر: مطبعة الحلبي، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٦٩هـ – ١٩٥٠م.

١٥. حاشية الروض المربع، شرح زاد المستقنع، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ)، الناشر: (بدون ناشر)، الطبعة: الأولى
 ١٣٩٧هـ.

١٦. الحاوي، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٥٥٠ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤.

١٧. حياة الحيوان الكبرى، المؤلف: محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كمال الدين الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ.

١٨. الدر الثمين والمورد المعين، المؤلف: محمد بن أحمد ميارة المالكي، المحقق: عبد الله المنشاوى، الناشر: ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

19. روضة الطالبين وعمدة المفتين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

• ٢. الشامل في فقه الإمام مالك، المؤلف: بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض، أبو البقاء، تاج الدين السلمي الدَّمِيرِيّ الدِّمْيَاطِيّ المالكي (المتوفى: ٥٠٨هـ)، ضبطه وصححه: أحمد بن عبد الكريم نجيب، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٢١. الشرح الكبير على متن المقنع المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (المتوفى: ٦٨٢هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار. ٢٢. شرح مختصر خليل، المؤلف: محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١٠١١هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة البيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٢٣. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكى، دار هجر – القاهرة،١٩٩٢، ط٢، ٧/ ٤٨، العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، سراج الدين ابن الملقن، دار الكتب العلمية، ببروت - لبنان،١٩٩٧،ط ١.

٢٤. العزيز شرح الوجيز، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ)، المحقق: على محمد عوض – عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، ببروت البنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ -۱۹۹۷ م .

٢٥. فتح الباري، المؤلف: أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٢٦. كفاية النبيه في شرح التنبيه، المؤلف: أحمد بن محمد بن على الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: ١٠٧هـ) المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، م ٢٠٠٩.

٢٧. كفاية النبيه في شرح التنبيه، المؤلف: أحمد بن محمد بن على الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: ١١٧هـ)، المحقق: مجدى محمد

مجلة السلام الجامعة - مجلة فصلية محكمة للعلوم الانسانية تصدر عن كلية السلام الجامعة - العدد (٢٠) آب ٢٠٢٥ إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر الباحثة: أزهار طارق جعفر الباحثة: أزهار طارق جعفر البراهيم صالح بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح سرور باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، م ٢٠٠٩.

٢٨. اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، المؤلف: جمال الدين أبو محمد على بن أبي كيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى: ٢٨٦هـ) المحقق: د.
 محمد فضل عبد العزيز المراد، الناشر: دار القلم – الدار الشامية – سوريا / دمشق – لبنان / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٢٩. المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٣٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

• ٣٠. المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر [بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ .

٣١. المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى: ٢١٦هـ) المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت البنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .

٣٢. مطالب أولي النهى، المؤلف: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

٣٣. المعجم الصغير، المؤلف: سليهان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي أدار عهار - بيروت أعهان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ قا ١٩٨٥.

٣٤. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد

الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣٥. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٢٢٠ هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي، رقم الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.

٣٦. منار السبيل في شرح الدليل، المؤلف: ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم (المتوفى: ١٣٥٣هـ) المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: السابعة ١٤٠٩هـ مـ ١٩٨٩م.

٣٧. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي البيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

٣٨. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرَّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥١هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣٩. النجم الوهاج في شرح المنهاج، المؤلف: كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن على الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار المنهاج (جدة)، المحقق: لجنة علمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٤٠ نيل الأوطار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١هـ – ١٩٩٣م.

٤١. نَيْلُ الْمَارِبِ بشَرَح دَلِيلُ الطَّالِب، المؤلف: عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن

مجلة السلام الجامعة - مجلة فصلية محكمة للعلوم الانسانية تصدر عن كلية السلام الجامعة - العدد (٢٠) آب ٢٠٢٥

1107



إعداد الباحثة: أزهار طارق جعفر بإشراف: أ.م.د. إدريس إبراهيم صالح عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني (المتوفى: ١١٣٥هـ)، المحقق: الدكتور محمد سُليهان عبد الله الأشقر - رحمه الله -، الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٢. الواضح في شرح الخرقي، المؤلف: نور الدين أبي طالب عبد الرحمن بن عمر بن أبي القاسم بن على بن عبد الله بن دورسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر بيروت.





AL-SALAM UNIVERSITY COLLEGE JOURNAL



NO. 20



الرقم الدولى للمجلة

(2522 - 3402)

ISSN - 2959555-X (Print)

ISSN - 29595541- (Electronic)

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74

August A.H 1447- A.D 2025 Registration No. at the House Of books and documents: (2127) - year (2015)

